

ان تذكر الأنعام المتصلة بالموضوع في ميثاق الأمم المتحدة ، وإعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ، وقرار مجلس الأمن ٣٠٧ (١٩٧١) المتخذ في ٢١ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧١ ،

وقد لاحظت مع الارتياح الخاطوات المتخذة حتى الآن بغية تسهيل إعادة الأحوال الطبيعية في شبه القارة الآسيوية الجنوبية ، ولا سيما اتفاق سيملا ،

وان تذكر ان اتفاقيات جنيف الموقعة في ١٢ آب (أغسطس) ١٩٤٩ (٨) تقضي بإطلاق سراح أسرى الحرب وإعادة تهم الى أو انهم بدون تأخير بعد وقف الأعمال العدائية الفعلية ،

وان تستبر ان حل جميع المشاكل القائمة ، بما في ذلك إعادة الأشجار العسكرية والمدنيين الى بلدانهم ، هو أمر هام لاقامة مناخ من السلم والهدوء في المداقة ،

وان تعرب عن أملها في أن يمتنع جميع الأطراف عن اتيان أي عمل يمكن أن يحرز للخطأ اعتمادات التسوية ويجعل الوصول الى مصالحة نهائية أكثر سهولة ،

تعرب عن رغبتها في أن يبذل الأطراف المعنيون جميع الجهود الممكنة ، بروح التعاون والاحترام المتبادل ، بغية الوصول الى تسوية عادلة للمسائل التي لا تزال محلقة ، وتدعو الى إعادة اسرى الحرب وفقاً لاتفاقيات جنيف المفقودة في عام ١٩٤٩ ولما يتصل بالموضوع من أحكام قرار مجلس الأمن ٣٠٧ (١٩٧١) .

الجلسة العامة ٢٠٦٣

٢٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٢

القرار ٢١٤٨ (الدورة ٢٧)

تفويضات الممثلين في الدورة السابعة والعشرين
للجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

توافق على تقرير لجنة التفويضات (٩) ، فيما عدا ما يتعلق بتفويضات ممثلين

(٨) الأمم المتحدة ، مجموعة المصادقات ، المجلد ٧٥ ، الأرقام ١٧٠ - ١٧٣ .

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والعشرون ، المرفقات ، البند

٣ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/8921 .

اغريقيا الجنوبية .

الجلسة العامة ٢١٠٤

٨ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧٢

القرار ٢٠٤١ (الدورة ٢٧)

الحالة في الشرق الأوسط

ان الجمعية العامة ،

وقد نارت في البند المعلن " الحالة في الشرق الأوسط " ،

وقد تلقت تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٥ أيلول (سبتمبر) ١٩٧٢ ، عن نشاطات مثله
الخاص في الشرق الأوسط (١٠) ،

وان تؤكد من جديد أن قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) الصادر في ٢٢ تشرين الثاني
(نوفمبر) ١٩٦٧ ، يجب أن ينفذ بكل أجزائه ،

وان يخالجها الانزعاج الشديد لأن قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) وقرار الجمعية
العامة ٢٧٦٦ (الدورة ٢٦) ، المتخذ في ١٣ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٧١ ، لم ينفذا حتى
الآن ، ولأن السلم العادل الدائم المنشود لم يتحقق ، بالتالي ، في الشرق الأوسط ،

وان تكرر الاعراب عن قلقها البالغ لاستمرار الاحتلال الاسرائيلي للأقاليم العربية منذ
٥ حزيران (يونيه) ١٩٦٧ ،

وان تؤكد من جديد عدم جواز اخضاع اقليم أية دولة للاحتلال أو الاكتساب من قبل دولة
أخرى نتيجة التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ،

وان تؤكد ان أحداث تغييرات في المعالم المادية أو التركيب الديموغرافي للأقاليم المحتلة
أمر يتنافى مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ، فضلا عن منافاته لأحكام ما يتصل بالموضوع من
اتفاقيات دولية واجبة التطبيق ،

واقترعا منها بأن الحالة الأخيرة السائدة في الشرق الأوسط تشكل تهديدا خطيرا للسلم
والأمن الدوليين ،

(١٠) الوثيقة A/8815 . للاطلاع على النص المطبوع لهذه الوثيقة ، انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السابعة والعشرون ، ملحق تموز (يوليه) وآب (أغسطس) وأيلول (سبتمبر) ١٩٧٢ ، الوثيقة S/10792 .